وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

إصدار الهيئة العلمية
برباط أبي بكر الصديق رضي الله عنه للعلوم الشرعية
بجامع دحمان كبير بالحديدة

النكت الظريفة
في
ترجيح مذهب أبي حنيفة

للعلامة أكمل الدين البابرتي
الحنفي رحمه الله

علق عليه وضبط نصه الفقير إلى الله تعالى
محمد أحمد محمد عاموه
غفر الله له ولوالديه آمين

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

أما بعد

فهذا كتاب النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة للعلامة أكمل الدين البابرتي الحنفي – رحمه الله تعالى – سلك فيه مسلك الترجيح لمذهب إمام الأئمة سراج الأمة أبي حنيفة النعمان بن ثابت - ﷺ - وجعل معايير الترجيح ما يلي :

١ - الأفضلية وجهها كون أبي حنيفة - ﷺ - من التابعين وفضلهم ظاهر .

٢ - الأقدمية ووجهة تقدم الإمام الأعظم على غيره في تدوين الفقه وترتيب أبوابه ومسائله .

٣ - التيسير على الناس ومن أمثلته المسألة الثانية في الطهارة .

٤ - رفع الحرج ومن أمثلته المسألة الخامسة في الصوم .

٥ - عموم البلوى ومن أمثلته المسألة السابعة في الحج .

٦ - سماحة الإسلام ومن أمثلته المسألة التاسعة في الملبوس .

ولا يعني ترجيح مذهب أبي حنيفة - ﷺ - الغض والتنقيص من بقية المذاهب الفقهية المعتبرة كما لا يعني ترجيح فقه أبي حنيفة وفضله انتقاص بقية الأئمة المتبوعين - ﷺ - فكلهم أئمتنا وكلهم أئمة هدى ورشاد والناس بحاجة إلى فقههم جميعاً واختلافهم رحمة واحترامهم والتأدب معهم واجب رضي الله عنهم وأرضاهم ورزقنا الأدب معهم آمين .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

محمد بن أحمد عاموه

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ترجمة المؤلف

هو الإمام العلامة فقيه الحنفية الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن أحمد ويقال محمد بن محمود البابرتي الرومي المصري ولد سنة ٧١٢ هـ كما في هدية العارفين واكتفت معظم المصادر بأنه ولد سنة بضع عشرة وسبعمائة هجرية اشتغل بالعلم منذ صغره وحصل مباني العلوم في بلاده ثم رحل إلى حلب وأخذ عن علمائها ثم قدم القاهرة بعد سنة ٧٤٠ هـ واستقر بها باقي عمره حتى مات ودفن بها .

مشايخه :

١ - قوام الدين محمد بن محمد الكاكي وعنه روى كتاب الهداية .

٢ - أبو الثناء شمس الدين الأصفهاني شارح مختصر ابن الحاجب المتوفى سنة ٧٤٩هـ .

٣ - أبو حيان صاحب البحر المحيط في التفسير .

كما سمع البابرتي من الدلاص وابن عبدالهادي قال ابن حجر : وما علمته حدث بشيء من مسموعاته

تلاميذه :

أخذ عنه جماعة منهم : أبو الحسن السيد الشريف على الجرجاني وشمس الدين محمد بن حمزة النفاري وبدر الدين محمود بن إسرائيل وغيره .

ثناء العلماء عليه :

وصف الحافظ ابن حجر البابرتي بأنه كان فاضلاً صاحب فنون وافر العقل .

ووصفه ابن تغرى بردى بقوله :علامة إمام عصره وحيد دهره وأعجوبة زمانه.

ووصفه ابن قطلوبغا بقوله : علامة المتأخرين وخاتمة المحققين برع وساد وأفتى ودرس وأفاد وصنف وأجاد .

مؤلفاته : له مؤلفات كثيرة منها :

١ - التقرير في شرح أصول البزدوي .

٢ - شرح ألفية ابن معطي .

٣ - شرح تجريد الكلام للطوسي .

٤ - تفسير القرآن الكريم .

٥ - شرح الفرائض للسراجي .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

٦- الأنوار شرح المنار للنسفي .
٧- النقود والردود شرح مختصر ابن الحاجب .
٨- شرح تلخيص الجامع الكبير .
٩- العناية شرح الهداية .
١٠- الإرشاد شرح الفقه الأكبر .
١١- شرح العقيدة الطحاوية .
١٢- هذه الرسالة النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة - ﷺ - وله غير ذلك من المصنفات .

وفاته :

توفي بمصر ليلة الجمعة تاسع عشر رمضان سنة ست وثمانين وسبعمائة ـ رحمه الله رحمة الأبرار - .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بسم الله الرحمن الرحيم[1] وبه الاستعانة[2]

الحمدلله الذي هدانا إلى اتباع الملة الحنيفية[3] وأرشدنا إلى سلوك طريقة العلماء الحنفية[4] وجعلني ممن عرف مراتب أدلة الشرع وكيفية دلالتها[5] وجبلني على التعصب[6] لمجتهد كان من قرون شهد النبي ﷺ بخيرتها وعدالتها[7] والصلاة والسلام على سيدنا النبي المبعوث إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله

١- افتتح المؤلف رسالته بالبسملة اقتداء بكتاب الله – عز وجل – واتباعاً لما تواتر عنه ﷺ تواتراً معنوياً من افتتاحه ﷺ كتبه ورسائله بالبسملة .

٢- هذا عنوان العبودية فالافتقار عنوان العبد والغنى شأن الرب – جل جلاله – لذلك يستعين العبد الفقير بالله الغني سبحانه وتعالى في جميع أموره الدينية والدنيوية .

٣- الملة في اللغة اسم لما يتدين به المكلف حقاً كان أم باطلاً فشاهد الحق قوله تعالى : ﴿ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ البقرة ١٣٥ وشاهد الباطل قوله تعالى : ﴿ قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ ﴾ الأعراف ٨٩ والمراد بالملة الحنفية شريعة الإسلام .

٤- أي أشكر الله – عز وجل – الذي وفقني إلى سلوك طريقة العلماء الحنيفية في التفقه في الدين ومعرفة الأحكام الشرعية المستنبطة من الكتاب والسنة .

٥- أي وأشكر الله – عز وجل – الذي من عليَّ بالعلم الشرعي النافع الذي صرت بسببه عارفاً لمراتب أدلة الشرع وكيفية دلالتها وهذه من أعظم النعم التي يمن الله – عز وجل – بها على من يشاء من عباده ليميزوا الراجح من المرجوح والصحيح من السقيم والجيد من الرديء والقوي من الضعيف .

٦- قرر فقهائنا الحنفية – رحمهم الله تعالى – أن الصلابة في المذهب واجبة والتعصب حرام لا يجوز والفرق بينهما أن الصلابة هي أن تعمل بما هو مذهبك وتراه حقاً وصواباً مع احترامك التام الكامل لأراء الأئمة الآخرين .

والتعصب هو السفاهة والجفاء في صاحب المذهب الآخر وكل ما يرجع إلى نقصه وهذا حرام غير جائز فإن أئمة المسلمين اجتهدوا في طلب الحق وبذلوا وسعهم في تحرير الصواب وتقريره ولكل مجتهد نصيب وانظر تنقيح الحامدية لابن عابدين – رحمه الله – ج٢ صـ٣٣٣ .

٧- ولد الإمام أبو حنيفة - ﷺ - سنة ثمانين هجرية وتوفي سنة خمسين ومائة هجرية فهو - ﷺ - من مواليد القرن الأول وأعيان القرن الثاني قال ﷺ : (خير الناس القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث) أخرجه مسلم من حديث عائشة – رضي الله عنها .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بإذنه وسراجاً منيراً[1] وعلى آله وأصحابه وعترته أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً[2] .

أما بعد[3] فإن الزمان لما انتهى إلى وقت تضعضع[4] فيه أركان رباع العلوم[5] وتقعقع[6] فيه بنيان بقاع العلوم وخلت غابتها عن أسامة[7] أبي الشبلين حتى ضج فيها تعالة[8] أبو الحصين وشاع الحديث بالطعن على مذهب الأقدمين المتقدمين وذاع[9] ادعاء أن أبا حنيفة الذي هو أقدم المجتهدين لم يعلم أحاديث البخاري وخالف أحاديث سيد المرسلين[10] وكان ذلك موهماً لوهن مذهبه عند ضعفاء اليقين .

١ـ قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٤٥ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا ﴾ الأحزاب .

٢ـ إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴾ الأحزاب .

٣ـ كلمة يؤتى بها للإنتقال من أسلوب إلى آخر وفي الإتيان بها اقتداء بهديه الشريف ﷺ.

٤ـ ضعضع البناء هدمه حتى الأرض وضعضع الرجل أضعفه وأخضعه ودلله انظر المختار .

٥ـ الرباع والربوع والأرباع جمع مفردها ربع وهو الدار والمنزل انظر لسان العرب .

٦ـ تقعقع صار إلى القاع وهو المستوى من الأرض كما في مختار الصحاح .

٧ـ الأسد .

٨ـ الثعلب .

٩ـ انتشر .

١٠ـ كتب أبو جعفر المنصور إلى أبي حنيفة - ﷺ - قبل أن يجتمع به بلغني عنك أنك تقدم القياس على الحديث فقال أبو حنيفة - ﷺ - : ليس الأمر كما زعم من بلغك عني ذلك إذا جاؤوك فأعلمهم أيها الخليفة أني أعمل بكتاب الله – عز وجل – ثم سنة رسول الله ﷺ ثم بأقضية الصحابة – رضوان الله عليهم – ثم أقيس بعد ذلك وليس بين الله تعالى وبين خلقه قرابة إ.هـ. عقود الجواهر المنيفة للمرتضى الزبيدي .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أشار بعض الأخوان الذين هم بمنزلة الإنسان للعين والعين للإنسان[1] أن أكتب رسالة[2] تقوي ضعفة الحنفية في مذهب إمامهم وتعرف ما الناس عليه في غالب البلدان من الاحتياج إلى مذهبه من خلفهم وأمامهم فكتبتها مشتملة على مقدمة ومقصد وخاتمة .

المقدمة في بيان سبب ترجيح تقليده على غيره وفيه مباحث :

المبحث الأول
في بيان فضله نقلاً وعقلاً

أما النقل فهو ما اشتهر عن رسول الله ﷺ أنه قال : (خير القرون الذين أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب[3] فإنه فيه الدلالة على خيرية التابعين ولم يكن ذلك إلا لعلمهم بأحوال الدين واتباع ما ورثوه عن سيد المرسلين من علم الكتاب والسنة وآثار الصحابة الظاهرين وأخذهم في التنقير عما يتوقف عليه القياس وشدة تحفظهم عما يوجب الحرج والالتباس وفرط

١- إنسان العين الجزء الذي تبصر به العين قال الأزهري : الإنس والأنس والإنسان من الإيناس وهو الإبصار يقال آنسته وأنسته أي أبصرته وإنسان العين جمعه إناس إ.هـ.

٢- تتضمن إحقاق الحق وإبطال الباطل ودحض الشبهة وإزالة اللبس وهذا كله مطلوب شرعاً إذ هو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

٣- أخرج البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي عن عمران بن حصين - ﷺ - قال : قال رسول الله ﷺ : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - قال عمران فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة - ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن زاد في رواية ويحلفون ولا يستحلفون)

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي عن عبدالله بن مسعود - ﷺ - (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته)

وأخرج مسلم عن عائشة – رضي الله عنها - قالت : سأل رجل النبي ﷺ أي الناس خير ؟ قال : (القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث)

وأخرج ابن أبي شيبة عن قبيصة بن جابر قال خطبنا عمر بباب الجابية فقال : إن رسول الله ﷺ قام فينا كمقامي فيكم ثم قال : (أيها الناس اتقوا الله في أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب وشهادة الزور) يفشوا الكذب يظهر وينتشر .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

تحرزهم عن تغيير ما وجدوه من الحق وعن الحاق غير الحق بالحق[1] وكان أبو حنيفة - ﷺ - إماماً صادقاً وفقيهاً فائقاً عالماً بالكتاب والسنة سالكاً محجة أهل السنة متبعاً للنبي ﷺ فيما أمر به وسنه ذا أصحاب أتقياء لا من أهل البدع والأهواء مجتهدين[2] بذلوا وسعهم في تحقيق الحق فيما عَنَّ لهم من المسائل جل ودق ومن شهد النبي ﷺ بخيره أولى بالتقليد من مجتهد غيره[3] .

وأما العقل فلتقدمه واختصاصه بتدوين علم الفقه وإشخاصه[4] فإنه صور المسائل وأجاب عنها وأوضح الأسباب والعلل وبنى عليها ولقد حكي عن بعض

---

١ - نعم هذا هو حال التابعين المشهود لهم بالخيرية على لسان خير البرية ﷺ ولا شك في كون أبي حنيفة - ﷺ - من التابعين لإدراكه بعض الصحابة – رضوان الله تعالى عليهم – منهم : أنس بن مالك وقد سئل الحافظ بن حجر العسقلاني عن أبي حنيفة - ﷺ - هل يعد من التابعين فأجاب بما نصه : أدرك أبو حنيفة - ﷺ - جماعة من الصحابة لأنه ولد بالكوفة سنة ثمانين من الهجرة وبها يومئذ عبدالله بن أبي أوفى فإنه مات بعد ذلك وبالبصرة يومئذ أنس وقد أورد ابن سعد بسند لا بأس به أن أبا حنيفة رأى أنساً وكان غير هذين من الصحابة بعدة من من البلاد أحياء وقد جمع بعضهم جزءاً في ما ورد عن رواية أبي حنيفة عن الصحابة ولكن لا يخلو إسناده من ضعف والمعتمد إدراكه كما تقدم وعلى رؤية بعض الصحابة كما أورده ابن سعد في الطبقات فهو بهذا الاعتبار من طبقة التابعين ولم يثبت ذلك لأحد من أئمة الأمصار المعاصرين له كالأوزاعي بالشام والحمادين بالبصرة والثوري بالكوفة ومسلم بن خالد الزنجي بمكة والليث بن سعد بمصر انتهى نقله السيوطي – رحمه الله – في تبييض الصحيفة.

٢ - أي قادرين على استخراج الأحكام من الأدلة الأربعة الكتاب والسنة والإجماع والقياس على حسب القواعد التي قررها إمامهم فهم وإن خالفوا الإمام في بعض الفروع فقد تابعوه في قواعد أصول الاستنباط هذا شأن أبي يوسف ومحمد وزفر - ﷺ - .

٣ - قد يقال لا وجه لأولوية تقليد مجتهد من الأئمة الأربعة على غيره بهذه الحيثية إذ الخيرية شاملة للقرون الثلاثة وإن كانت هذه القرون يفضل بعضها بعضاً لكن ذلك لا ينفي الخيرية بالكلية عن واحد منها لأنها ثابتة بنص الحديث .

لذلك كان الأولى أن يستدل على أفضلية النعمان - ﷺ - بالأسبقية قال تعالى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾

فهذه الآيات تدل على أن السبق له مزية على من لا سبق له .

قال ابن الجوزي في الانتصار السابق أفضل من اللاحق عند العقلاء .

٤ - اظهاره .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الشافعية في زمن الإمام المزني [1] أنه كان يغض [2] من أبي حنيفة - ﷺ - فبلغ ذلك المزني فقال : مالك وامرؤ سلم له العلماء ثلاثة أرباع العلم وهو لا يسلم لهم ربعه فقال الرجل : كيف ذلك يا إمام فقال : العلم نصفه سؤال ونصفه جواب فأما النصف الأول فقد اختص به أبو حنيفة – رحمه الله – لم يشاركه فيه أحد وأما النصف الآخر فإنه يقول كله له لأنه أصاب في اجتهاده وغيره يقول المجتهد يخطئ ويصيب أصاب في بعض وأخطأ في بعض فقد سلموا له ثلاثة أرباع العلم كما ترى وهو لا يسلم لهم ربعه فتاب الرجل عما كان عليه [3] ولعل هذا معنى قول الإمام الشافعي - ﷺ - : الناس عيال على أبي حنيفة - ﷺ - في الفقه [4] .

وتقليد الأقدم في الاستنباط أولى لأنه هو الذي أخذ ما أخذ من المآخذ وعض عليها بالأضراس والنواجذ [5] وغيره التقط ما من أقلامه سقط وحاز ما أفرط فيه إن أفرط وهذا أمر يعرفه ذوو التحصيل فلا يحتاج إلى دليل ولا تعليل وكفى استئناساً وتنبيهاً بما أنشده الحريري في مقاماته التي حاز بها قصبات السبق في مقالاته حيث قال :

فلو قبل مبكاها بكيت صبابة بسعدى شفيت النفس قبل التندم

---

١ - الإمام المزني هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري إمام الشافعية في زمانه وأعرفهم بأقول مذهب إمامهم ولد سنة ١٧٥ هـ وتوفي سنة ٢٦٤ هـ كان معظماً بين أصحاب الإمام الشافعي وكان ورعاً زاهداً عالماً مجتهداً محجاجاً ومن كتبه المختصر وهو كتاب مشهور عند الشافعية – رحمهم الله تعالى – وقد ترجمه السبكي في الطبقات الكبرى وابن هداية الله في طبقات الشافعية .

٢ - غض منه أي وضع ونقص من قدره كما في مختار الصحاح .

٣ - ذكر هذه القصة الإمام السرخسي – رحمه الله – في المبسوط ج١ صـ ٣ عن ابن سريج أحد أشهر أصحاب الشافعي – رحمه الله - .

٤ - جاء في تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني – رحمه الله – قال الربيع وحرملة سمعنا الشافعي يقول : الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة - ﷺ - .

٥ - الناجذ آخر الأضراس وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان يقال ضحك حتى بدت نواجذه إ.هـ. مختار الصحاح

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ولكن بكت قبلي فهاج لي البكا بكاها فقلت الفضل للمتقدم[1]

المبحث الثاني
في فضل اجتهاده

اعلم أن الأمة إذا اختلفوا في مسألة على قولين واستقر خلافهم على ذلك لا يجوز لأحد بعد ذلك أن يحدث قولاً ثالثاً عند عامة العلماء[2] وأما قبل الاستقرار فهو جائز بلا خلاف .

وأبو حنيفة – رحمه الله – اجتهد قبل استقرار المذاهب وصادف اجتهاده محله فكان جائزاً بلا خلاف ثم من اجتهد بعد ذلك فإنما هو اجتهاد بعد استقرار المذاهب وذلك لا يجوز عند أكثر العلماء وما كان جائزاً بلا خلاف فهو أفضل مما كان مختلفاً فيه والمنازع مكابر .

وقد صرح أبو بكر الرازي[3] في شرح آثار الطحاوي بأن الاجتهاد من بعد أبي حنيفة غير معتد به وتقليد الأفضل أفضل إن لم يكن واجباً فإن بعض العلماء ذهب إلى أن تقليد الأفضل متعين[4] .

---

١ - هذان البيتان لعدي بن الرقاع وله قبلهما :

وممـــا شـــجاني أننـــي كنـــت نائمـــا ... أعلـل مـن فـرط الكـرى بالتنـسم

إلـى أن دعـت ورقـاء فـي غـصن أيكـة ... تـــردد مبكاهـــا بحـــسن التـــرنم

٢ - هذا قول أكثر العلماء وهو المختار كما قال ابن الهمام – رحمه الله – ونص عليه محمد بن الحسن الشيباني ونص عليه الشافعي في الرسالة .

٣ - هو أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص إمام الحنفية في عصره ولد سنة ٣٠٥هـ وتوفي سنة ٣٧٠هـ وأشهر كتبه أحكام القرآن .

٤ - هل يجوز تقليد المفضول مع وجود الأفضل نعم يجوز على القول الصحيح من أقوال أهل العلم فالقول بتعين تقليد الأفضل مرجوح ولكن أيهما أفضل تقليد الأفضل أم المفضول لا شك أن تقليد الأفضل أولى .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المبحث الثالث
في قوة اجتهاده

لم يستدل أبو حنيفة - ﷺ - على حكم مسألة بغير الكتاب ما دام الاستدلال بالكتاب ممكناً[1] ولا يخفى دلالة ذلك على قوته في معرفة الكتاب وميله إلى القاطع الذي انتفى عنه التناقض والاختلاف قال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[2] ولم يستدل بالحديث إلا بما ثبت عنده صحته بمتنه ومعناه وكان إماماً حاوياً لما يتعلق بالأحكام من الحديث .

وقد روي عن يحيى بن نصير قال : سمعت أبا حنيفة - ﷺ - قال : عندي صناديق من الحديث ما أخرجت منها إلا اليسير أراد ما سلم من النسخ والمعارضة .

وروي عن أبي يوسف أنه قال : أحفظ عشرين ألف حديث منسوخ ولابد لها من ناسخ[3] .

فأين إنصاف من يتفيهق ويقول : إن أبا حنيفة وأصحابه لم يبلغهم ما أورده البخاري في صحيحه هل ذلك إلا زيغ وتعصب باطل نعوذ بالله من ذلك .

والذي يقضي منه العجب حال هؤلاء في قلة إنصافهم وفرط جورهم واعتسافهم ذلك أن البخاري نشأ ببخارى وحصل ما حصل من الحديث بها وأهلها حنفيون كلهم ثم إنهم ينفون الحديث عنهم[4] وذلك دليل واضح على أن الأحاديث التي جمعها البخاري كانت عند الحنفية موجودة ولكنهم كانوا علماء راسخين وكانوا

١- جاء في الانتقاء لابن عبدالبر وتاريخ بغداد للخطيب مسنداً عن أبي حنيفة - ﷺ - قال آخذ بكتاب الله – عز وجل – فما لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ فما لم أجد في كتاب الله – عز وجل – ولا في سنة رسول الله ﷺ آخذ بقول أصحابه - ﷺ - آخذ بقول من شئت منهم وأدع من شئت منهم ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم .

٢- النساء آية ٨٢ .

٣- كان أبو يوسف فقيهاً حافظاً محدثاً كبيراً لا شك في معرفته بالحديث وتبحره فيه وحفظه له ولم أقف على مصدر هذه الرواية و فيها شيء من المبالغة إذ الأحاديث المنسوخة لا تبلغ ربع هذا المقدار والله أعلم .

٤- والكل يعلم أن أعلى ما في البخاري ثلاثياته وهي عبارة عن اثنين وعشرين حديثاً معظمها عن تلاميذ أبي حنيفة أو تلاميذ تلاميذه وانظر رسالتنا ثلاثيات البخاري .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يسمون البخاري محمد بن إسماعيل القصاص[1] ذكره صاحب المحيط وعلموا الناسخ والمنسوخ فلم يعملوا بما ثبت عندهم نسخه .

وكان كثير الاعتناء بالأخذ بالحديث حتى جوز نسخ الكتاب بالحديث لقوة منزلة الحديث عنده وعمل بالمراسيل[2] وقدمها على الرأي وقدم رواية المجهول[3] على القياس وقدم قول الصحابي على القياس قال نصر بن محمد : ما رأيت رجلاً أكثر أخذا للأثر من أبي حنيفة - ﷺ -[4] .

أما الإجماع فإن أبا حنيفة - ﷺ - لشدة رعايته له لم يجعل الاختلاف السابق مانعاً من الإجماع اللاحق[5] واعتبر الإجماع السكوتي[6] .

وأما القياس فقد سلم العلماء له كلهم حتى سموا أصحابه أصحاب الرأي[7] قال مالك – رحمه الله – حين سئل عن أبي حنيفة رأيت رجلاً لو ادعى أن هذه السارية ذهباً لأقام بحجته[8] ولا خفاء في قوة دلالة ما ذكرنا على قوة اجتهاده عند من نظر إلى الحق وقد هدي إلى صراط مستقيم .

---

١ - البخاري إمام كبير من علماء المسلمين وحافظ متقن من حفاظهم ولا يخفى فضله وجهوده في حفظ السنة النبوية وكتابه الجامع الصحيح أصح الكتب بعد كتاب الله – عز وجل – ومع ذلك فالبخاري فقيه كبير يدل على ذلك تراجمه التي وقف عندها الكبار فلا نسلم وصفه بالقصاص ولعل هذه العبارة صدرت من تحاسد الأقران أو فلتة لسان من بعض الأعيان أو قاله جاهل متعصب ليس من أهل هذا الشأن والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

٢ - المرسل عند الأصوليين أعم منه عند المحدثين فالمرسل عند الأصوليين ما لم يتصل إسناده .

٣ - المجهول عند الحنفية يختلف عن المجهول عند المحدثين فالمجهول عند الحنفية هو الذي لم يعرف إلا بحديث أو حديثين .

٤ - وانظر لزاما كتاب مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث للعلامة محمد عبدالرشيد النعماني فقد شفى وكفى في هذا الباب .

٥ - وعليه أكثر الحنفية وهو قول المحققين من الشافعية .

٦ - إذا أفتى بعض المجتهدين في مسألة اجتهادية أو قضى بعضهم بقضاء واشتهر بين أهل عصره وعرفه بقية المجتهدين ولم يخالف في ذلك أصلاً وكان ذلك قبل استقرار المذاهب ثم مضت مدة يمكن لمن بلغته الفتوى أو القضاء إظهار اعتراضه ولم يعترض كانت تلك الفتوى أو القضاء إجماعاً سكوتياً على خلاف بين الحنفية في تحديد تلك المدة.

٧ - امتداحاً لهم على قوة نظرهم .

٨ - ويالها من شهادة كبيرة كريمة من إمام عظيم كمالك - ﷺ - .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقال الشافعي – رحمه الله - : لا يجوز ما لم يكن الذكر اللساني مقارناً للقلبي[1] .
وأكثر الناس عاجزون عن ذلك باعترافهم والذي يدعي المقارنة يدعي ما يرده صريح العقل وذلك لأن اللسان ترجمان ما يخطر بالقلب والمترجم عنه سابق قطعاً عليه إذ الحروف الملفوظ بها في النية منطبقة على أجزاء الزمان وهي منقضية منصرفة ولا يتصور المقارنة بين أنفها فكيف تتصور المقارنة لما يكون قبلها فإذا لم تجز الصلاة انتفى جزء الإيمان والكل ينتفي بانتفاء جزئه كما مر .

❁ المسألة الرابعة أيضاً في الصلاة :

قال الشافعي – رحمه الله – قراءة الفاتحة في الصلاة ركن[2] وكذلك كل شدة من الشدات الأربعة عشر فإن تركت واحدة منها بطلت الصلاة خلافا لأبي حنيفة – رحمه الله[3] -

فلولا مذهب أبي حنيفة – رحمه الله – لكانت صلاة أكثر العالمين باطلة وإذا بطلت صلاتهم على الدوام انتفى جزء الإيمان والكل ينتفي بانتفاء جزئه كما تقدم .

❁ المسألة الخامسة في الصوم :

قال أبو حنيفة – رحمه الله - : إذا كانت نية الصوم مقارنة لأكثر النهار جاز .

١- ليس هذا مذهب الشافعي - ﷺ - فمحل النية عند الشافعي – رحمه الله – القلب فإن نوى بقلبه دون لسانه أجزأه هذا هو المذهب نعم يندب التلفظ بالنية .
فلا يرد ما قاله المصنف هنا على الشافعي - ﷺ - فإن منصوص الشافعي إجزاء النية بالقلب دون النطق باللسان .

٢- وهو مذهب الجمهور واستدلوا على ذلك بأحاديث كثيرة منها حديث عبادة بن الصامت - ﷺ - أنه ﷺ قال : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) أخرجه البخاري ومسلم .

٣- مذهب الحنفية أن قراءة الفاتحة في الصلاة ليست ركناً بل هي واجبة إذ الركن عندنا مطلق القراءة لقوله تعالى : ﴿ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾ وقوله ﷺ : (للمسيء صلاته ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن) وهو في الصحيح وبهذا أعمل الحنفية مجموع الأدلة وأعطوا كل دليل حقه من المرتبة فللّه ذرهم ما أدق ميزانهم حيث ميزوا بين القطعي والظني وأعطوا كل ذي حق حقه .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقال الشافعي – رحمه الله - : لا يجوز ما لم تكن النية من الليل[1] .
والحرج فيه مكشوف لا يقنع فإن من أقام من سفره بعد الصبح وأفاق من الإغماء ونوى الصوم لا يجوز عنده .
وفي يوم الشك الحرج أعم وألزم لأن النية بالليل عن الفرض حرام ونية النفل عنده لغو فعم الحرج بالنسبة لكل الناس وقد قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾

۞ المسألة السادسة في الزكاة :
قال أبو حنيفة – رحمه الله - : إذا دفع الزكاة لواحد من الأصناف المذكورة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ جاز .
وقال الشافعي – رحمه الله[2] - : لا يجوز إلا إذا دفع إلى ثلاثة أنفس من كل واحد من الأصناف المذكورة وقد لا يوجد ذلك في بلد المزكي فيدركه الموت والذمة

---

١ - هذه من مشاهير مسائل الخلاف فالشافعية ومن وافقهم قالوا : تبيت النية شرط في صوم رمضان وغيره من الصوم الواجب فلا يصح صوم رمضان بنية من النهار بلا خلاف انظر المجموع ج٦/صـ٢٢ .
وقال الحنفية : النية بعد طلوع الفجر لصوم رمضان تجوز في قول علمائنا – رحمهم الله تعالى – والشرط عندنا وجود النية في أكثر وقت الأداء انظر المبسوط للسرخسي ج٣/صـ٦٢
واحتج الحنفية بما روى البخاري عن سلمة بن الأكوع قال أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء)
وقد كان صيام عاشوراء فرضاً قال الطحاوي – رحمه الله – في هذا الحديث دليل على أن من تعين عليه صوم يوم ولم ينوه ليلاً أنه يجزيه نهاراً قبل الزوال إ.هـ. والصوم المتعين صوم رمضان والنذر المعين كما في الهداية واحتج الشافعية بالأحاديث الواردة في اشتراط تبيت النية منها قوله ﷺ : (من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له) أخرجه النسائي واللفظ له وأجاب عنها الحنفية بحملها على نفي الكمال والفضيلة ولكل وجهه هو موليها فاستبقوا الخيرات .
٢ - في المجموع قال الشافعي والأصحاب إن كان مفرق الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل ووجب صرفها إلى الأصناف السبعة الباقين إن وجدوا وإلا فالموجود منهم

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

مشغولة بالواجب وقد لا يوفق للأداء أحد بعده فينتفي جزء الإيمان والكل ينتفي بانتفائه فإن نوزع في ذلك لم ينازع في لزوم الحرج البين المدفوع بالنص كما تقدم .

❁ المسألة السابعة في الحج :

قال الشافعي – رحمه الله – الطهارة شرط لصحة الطواف ومس المرأة ينقضها خلافاً لأبي حنيفة فيهما وعموم البلوى في الطواف بمس النساء ظاهر لا ينكره كل من حج[1]

قال شيخي العلامة شمس الدين الأصفهاني[2] - رحمه الله – توضأت في الطواف زهاء عشر مرات لأطوف على مذهب الشافعي سبع أشواط فلم أقدر على ذلك فقلدت أبا حنيفة إ.هـ.

فلولا مذهب أبي حنيفة لعاد كل من حضر من المشرق والمغرب والجنوب والشمال بلا حج وفي ذلك من الحرج في هذه الملة الحنيفية السمحة البيضاء ما لا يجوزه أحد أصلاً وإذا انتفى الحج انتفى جزء الإيمان والكل ينتفي بانتفاء جزئه .

❁ المسألة الثامنة في المأكول :

قال أبو حنيفة – رحمه الله - : يجوز أكل خبز في فرن أوقد فيه الروث ونحوه .

وقال الشافعي – رحمه الله - : لا يجوز[3] .

= ولا يجوز ترك صنف منهم مع وجوده فإن تركه ضمن نصيبه وهذا لا خلاف فيه وبمذهبنا في استيعاب الأصناف قال عكرمة وعمر بن عبدالعزيز والزهري وداود .

١- لقد نص السادة الشافعية على ما تعم به البلوى في هذه المسألة قال النووي – رحمه الله - : ومما عمت به البلوى غلبة النجاسة في موضع الطواف من جهة الطير وغيره وقد اختار جماعة من أصحابنا المتأخرين المحققين المطلعين العفو عنها وينبغي أن يقال يعفى عما يشق الاحتراز عنه من ذلك .

ومما تعم به البلوى في الطواف ملامسة النساء للزحمة إ.هـ. انظر المجموع ج٨صـ٢٠-٢١ وبهذا النقل عن الشافعي لا يتم إيراد المصنف عليهم - ﷺ - .

٢- هو العلامة شمس الدين محمد بن عبدالرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن علي ولد بأصفهان سنة ٦٩٤هـ واشتغل بتبريز ثم قدم دمشق سنة ٧٢٥هـ ودرس بها ثم قدم الديار المصرية سنة ٧٣٢هـ وتوفي بمصر سنة ٧٤٩هـ انظر هامش الفوائد البهية .

٣- في فتاوى الجمال الرملي سئل عن الخبز إذا خبز وهو رطب على الزبل أو البلاط المتنجس فهل يعفى عنه إذا تحقق نجاسته ويجب كشط أسفل الرغيف كما في شرح المنظومة في النجاسات المعفو عنها لابن العماد وقد عمت البلوى بذلك أجاب بأنه يعفى

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ولولا مذهب أبي حنيفة لما حل أكل خبز الديار المصرية الا في حال المخمصة والله أعلم

۞ المسألة التاسعة في الملبوس :

قال أبو حنيفة – رحمه الله – يجوز لبس سائر الجلود سوى الخنزير كالسمور[1] والفنك[2] والسنجاب ونحوها .

وقال الشافعي لا يجوز[3] .

فعلى هذا الاختلاف لا تجوز الصلاة فيها وإذا لم تجز الصلاة فيها انتفى جزء الإيمان والكل ينتفي بانتفاء جزئه كما مر غير مرة وكذلك الركوب على سرج مذهب أو مفضض والجلوس على مقعد حرير وهو مناف لقوله عليه الصلاة والسلام : (أتيتكم بالحنيفية السمحة البيضاء)[4] .

۞ المسألة العاشرة في الحمل :

قال أبو حنيفة – رحمه الله – من حمل سلاحاً غلافه بلغاري أو علق من حسامته كيساً بلغارياً جازت صلاته .

= عن ذلك لأن القاعدة إذا ضاق الأمر اتسع وأن المشقة تجلب التيسير وذكر في جواب آخر من فتاويه لا يكلف خبزه بالحطب لما فيه من مزيد الحرج ولا يلزمه غسل فمه بعد أكله منه ويعفى عن سائر أحواله التي لابد للشخص منها غالباً دون ما سواها إ.هـ نقله الكردي في حاشيته الكبرى على المنهاج القويم ج١صـ١١٥ .

١- السمور حيوان ثديي ليلي من الفصيلة السمورية من آكلات اللحوم يتخذ من جلده فرو ثمين يسكن شمال آسيا وانظر المعجم الوسيط .

٢- الفنك بالفاء والنون المفتوحتين دابة فروتها أطيب أنواع الفراء وأشرفها صالح لجميع الأمزجة المعتدلة إ.هـ. قاموس .

٣- مذهب السادة الشافعية – رحمهم الله – أن الدباغ يطهر كل جلد نجس بالموت ظاهره وكذا باطنه على المشهور ما عدا جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما إ.هـ. وعليه لا يرد كلام المؤلف عليهم إلا في جلد الكلب إذا دبغ فإنه يطهر بالدبغ عند الحنفية دون الشافعية.

٤- روى أحمد بسند حسن عن عائشة – رضي الله عنها – قال رسول الله ﷺ : (إني أرسلت بالحنيفية السمحة) وترجم البخاري في صحيحه (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة) ورواه في الأدب المفرد عن ابن عباس – رضي الله عنهما – بلفظ (قيل يا رسول الله أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال : الحنيفية السمحة) وأخرجه أحمد – رحمه الله – في مسنده وقال أحمد شاكر إسناده صحيح .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقال الشافعي – رحمه الله – لا يجوز[1] وإذا لم يجز انتفى جزء الإيمان على ما مر وتقدم والله أعلم .

۞ المسألة الحادية عشر في النكاح :

قال أبو حنيفة – رحمه الله – ينعقد نكاح المسلمين بحضور شاهدين فاسقين[2] .

وقال الشافعي – رحمه الله – لا ينعقد إلا بحضور شاهدين عدلين أو مستورين في رواية .

فلولا مذهب أبي حنيفة لم ينعقد نكاح المسلمين بالشهود الجالسين في الدكاكين لأنهم يشتركون شركة الصنائع ويتناولون الأجرة وذلك حرام والإصرار على أكل الحرام كبيرة وتعاطي الكبيرة فسق ظاهراً وباطناً فإن قيل بطلان شركة الصنائع مجتهد فيه فتناول الأجرة بها لا تسقط العدالة كما في شرب المثلث وأكل متروك التسمية عمداً قلنا مرجعهم أيضاً مذهب أبي حنيفة وحالهم في ذلك واضح لا يحتاج إلى تنبيه فضلاً عن الدليل ولما مر من انتفاء اقتران الذكر اللساني بالقلبي[3] وذلك يفضي إلى انتفاء الصلاة التي هي جزء الإيمان كما تقدم.

١- هذه المسألة هي متفرعة على مسألة جلود الميتة هل تطهر بالدباغ أم لا فالحنفية والشافعية على طهارتها بالدباغ واستثنى الحنفية جلد الخنزير واستثنى الشافعية جلد الكلب والخنزير فلا معنى لتخصيص ذكر الجلود المستوردة من بلغار .

٢- هذه من مشاهير مسائل الخلاف قال ابن هبيرة في الإفصاح اتفقوا – أي الفقهاء – على أن حضور الشاهدين العدلين ينعقد بهما النكاح مع الولي ثم اختلفوا في الفاسقين فقال أبو حنيفة – رحمه الله – ينعقد بهما وقال الشافعي وأحمد : لا ينعقد بهما إ.هـ.

وفي الغرة المنيفة للغزنوي مسألة ينعقد النكاح بحضور الشهود وإن كانوا غير عدول عند أبي حنيفة - ﷺ - وعند الشافعي لا ينعقد بحضرة الفاسقين .

حجة أبي حنيفة – رحمه الله – إطلاق قوله ﷺ : (لا نكاح إلا بشهود) من غير قيد ولأن الفاسق من أهل الولاية فيكون من أهل الشهادة ولأنه يصلح إماماً وسلطاناً وقاضياً فشاهداً بطريق الأولى .

وحجة الشافعي – رحمه الله – قوله ﷺ : (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل) وهذا نص في المسألة والجواب عنه أن هذا الحديث غير صحيح لأن في سنده عدي بن الفضل قال فيه يحيى بن معين ليس بثقة وإن صح فإنه لنفي الكمال كما في قوله ﷺ : (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) جمعاً بين الدلائل إ.هـ.

٣- تقدم الجواب عن هذه المسألة وهذه الإيرادات لا ترد على الشافعية – رحمهم الله تعالى -

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

❁ المسألة الثانية عشر في النكاح أيضاً :
قال أبو حنيفة – رحمه الله – : الحامل لا تحيض وأكثر مدة الحمل سنتان .
وقال الشافعي – يرحمه الله - : تحيض وأكثر مدة الحمل أربع سنين[1] .
ويلزم من ذلك أن ذات الأقراء إذا طلقت لا تنقضي عدتها إلا إلى أربع سنين لجواز أن تكون حاملاً فلا يكون الحيض دالاً على براءة الرحم حتى تنقضي أربع سنين مع أنه مخالف لقوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾
وفي ذلك الفساد ما لا يخفى .
❁ المسألة الثالثة عشر في المعاملات :
تثبت المعاملات بشهادة مستور عند أبي حنيفة – رحمه الله – خلافاً للشافعي – رحمه الله[2] - .
فلولا مذهب أبي حنيفة – رحمه الله – لضاعت أموال الناس وحقوقهم .
❁ المسألة الرابعة عشر في البيع :
قال أبو حنيفة – رحمه الله – يجوز بيع المعاطاة في الخسيس والنفيس[3] .
وقال الشافعي – رحمه الله – لا يجوز .

---

١ - قال الإمام النووي – رحمه الله – إذا رأت الحامل دماً يصلح أن يكون حيضا فقولان مشهوران قال صاحب الحاوي والمتولي والبغوي وغيرهم في الجديد أنه حيض وقال في القديم ليس بحيض واتفق الأصحاب على أن الصحيح أنه حيض فإن قلنا ليس بحيض فهو دم فساد وقال أيضا إذا قلنا دم الحامل حيض فإنه لا تنقضي به العدة كذا قاله أصحابنا في هذا الباب وإذا قيل إذا جعلتم دم الحامل حيضاً لم يبق وثوق بانقضاء العدة والاستبراء بالحيض لاحتمال الحيض على الحمل فالجواب أن الغالب أنها لا تحيض فإذا حاضت حصل ظن براءة الرحم وذلك كاف في العدة والاستبراء فإن بان خلافه على النذور عملنا بما بان إ.هـ. المجموع ج٢ صـ٣٩٥: صـ٣٩٨ .
٢ - نص الشافعية على صحة النكاح بشهادة مجهول الحال ومستور العدالة قال النووي في المجموع : إن عقد – أي عقد النكاح – بمجهول الحال ففيه وجهان أحدهما أنه لا يصح والثاني أنه يصح وهو المذهب إ.هـ.
وفي النهاية للرملي وينعقد ظاهراً بمستوري العدالة وهما من لا يعرف لهما مفسق وفي هذا إشارة إلى صحة المعاملات بشهادة المستور عند الشافعية – رحمهم الله - .
٣ - واستحسن رأي الحنفية ابن الصباغ وقال النووي – رحمه الله - : هو الراجح دليلاً وهو المختار واختاره من الشافعية المتولي والبغوي رحمهما الله تعالى وعن ابن سريج جوازه في المحقرات .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وعامة الناس في عامة البلدان يبيعون ويشترون بالمعاطاة بلا إيجاب ولا قبول في النفيس والخسيس فلا يثبت لهم ملك في المشترى ولا يجوز الانتفاع به والانتفاع به مصراً عليه فسق لا محالة وفيه السعي لإزالة العدالة من بين أظهر المسلمين في الأغلب .

❁ المسألة الخامسة عشر في القضاء :

قال أبو حنيفة – رحمه الله – إذا حكم بالشاهد المستور الحال نفذ وقال الشافعي – رحمه الله – لا ينفذ[1] .

فلولا مذهب أبي حنيفة – رحمه الله – لبطلت المحاكمات في عصرنا .

❁ المسألة السادسة عشر في الإمامة :

قال أبو حنيفة – رحمه الله – إذا وقع من السلطان كبيرة أو أصر على صغيرة لم ينعزل وقال الشافعي – رحمه الله - ينعزل[2] وفساد ذلك لا يخفى والتنبيه عليه يورث نقمة الإسلام .

وأمثال ذلك في المسألة كثير يطول ذكره فلنقتصر على هذا فمن لم يستضيء بمصباح لم يستضيء بإصباح فانظر أيها الرفيق الشفيق هل كان حال هذا الإمام مصدقاً لقول الإمام الشافعي – رحمه الله - : الناس عيال أبي حنيفة في الفقه أو لا ؟ لا أخالك إلا أن تصدق إن لم تكن ممن قيل فيه :

إذا لم يكن للمرء عين صحيحة فلا غرو أن يرتاب والصبح مسفر

---

١ - مذهب أبي حنيفة – رحمه الله – يكتفي بظاهر العدالة في المسلم ولا يسأل عن الشهود حتى يطعن الخصم بهم إلا في الحدود والقصاص فإنه يسأل عن الشهود وإن لم يطعن فيهم الخصم وعند الصاحبين والفتوى على قولهما لابد أن يسأل القاضي عن الشهود في السر والعلانية في سائر الحقوق لأن القضاء قائم على الحجة وهي شهادة العدول فلا بد من التعرف على العدالة وفي ذلك صيانة للحكم القضائي عن النقض والإبطال بسبب الطعن في العدالة وبقول الصاحبين قال الجمهور ومنهم الشافعية اشترطوا العدالة في الشهود وهي عندهم صفة زائدة عن الإسلام تعني أن يكون المرء ملتزماً بواجبات الشرع ومستحباته مجتنباً المحرمات والمكروهات.

٢ - الصحيح عند الشافعية – رحمهم الله – أنه لا ينعزل الإمام بالفسق قال الإمام النووي – رحمه الله – ولا تبطل ولاية الإمام الأعظم بالفسق لتعلق المصالح الكلية بولايته بل يجوز ولاية الفاسق ابتداء إذا دعت إليه ضرورة لكن لو أمكن الاستبدال به إذا فسق من غير فتنة استبدل وفيه وجه أنها تبطل وبه قطع الماوردي في الأحكام السلطانية والصحيح الأول انظر روضة الطالبين للنووي – رحمه الله - .

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ولعل الذين يغضون من أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ الذي هو أول الأئمة في التقديم والتدوين ويضعون من مقداره ويريدون أن يخفضوا ما رفع الله من مناره منابذة للحق الأبلج وزيفاً عن سواء المنهج لا يبعدون عن جزاء سنّمار حين بنى الخورنق للنعمان حيث وضع الصور والمباني وأوضح طرق الأسباب والمعاني فأخذوا بمذهبه في الإيمان والطاعات والطهارات والأركان والعبادات في المأكول والملبوس والمعاملات وفي الأنكحة والقضاء والخلافة والشهادات فلم ينفكوا عن مذهبه في ذلك أينما وجهوا ولم يفارقوا قوله حيث سيروا .

ثم إنهم بعد ذلك يجحدون فضله ويدفعون قدره ويذهبون عن توقيره وإكرامه ويتركون ما يجب عليهم من تعظيمه واحترامه فهو معهم في ذلك على المثل السائر الشعير يؤكل ويذم .

ولعمري إن ذلك سبب للثواب بعد مماته مضافاً إلى ما له من الأجر في حال حياته أدخله الله ـ عزوجل ـ في رضوانه واسكنه بحبوحة جنانه إنه أعز مأمول وأكرم مسئول وعلى ذلك قدير وبالإجابة جدير .

الخاتمة

وأما الخاتمة ففي التعريض بالغرض من وضع هذه الرسالة فهو أيها الملك أيدك الله تعالى وخلد ملكك وأبدّ دولتك ونصر أنصارك وخذل أعداءك ونور بصيرتك أن تنظر بفكرك الصائب وذهنك الثاقب وخاطرك اليقضان وانتباهك العجيب الشآن أن مثل هذا المذهب الذي هو المقتدى في أصول الشرائع وفروعها على ما مر ذكرها وتقريرها وسردنا على الاختصار المسائل المذكورة وهي مع نظائرها مشهورة مسطورة وعليه عامة علماء العالم وسلاطينه بالهند والسند وعلماء ما وراء النهر وإقليم خرسان ودست قبجاق وتركستان والترك والعراق وبلاد اليونان وإقليم الري وما يجاور ذلك وأذربيجان وعساكرهم والجند وأمراؤهم وغالب أمراء الديار المصرية في الحال والمآل مدة دولة الترك الذين هم بين أمراء العالم في المواكب كالقمر والشمس السائرين بين الكواكب هل يجب تقليده أم لا فإن لم تر ذلك واجباً لم أتخيل من العقل الرجيح والفكر الصحيح أن لا يعتقد أنه أفضل من غيره والله الموفق والمعين للاعتصام بحبله المتين .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

This file was downloaded from QuranicThought.com
Scanned by CamScanner